الأمم المتحدة

E/2009/L.23

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
21 July 2009
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩

جنيف، ٦-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩

البند ٧ (ز) من جدول الأعمال

التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى: برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

إثيوبيا* وأرمينيا* وتركيا* وجمهورية مولدوفا والسويد وكازاخستان وكينيا* ولختنشتاين ولكسمبرغ والمكسيك* وموناكو* وهولندا: مشروع قرار

برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره ٣٢/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧،

وإذ يرحب بتقرير المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز[١]، وإذ يعرب عن تقديره لما تبذله أمانة البرنامج المشترك والوكالات المشاركة في رعاية البرنامج من جهود متضافرة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز،

وإذ يشير إلى الأهداف والغايات الواردة في إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة والعشرين المعقودة في عام ٢٠٠١[٢]، والوثيقة الختامية لقمة المؤتمر العالمي

* وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(١) انظر E/2009/70.

(٢) قرار الجمعية العامة د إ-٢/٢٦، المرفق.

220709 220709 09-41718 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

لعام ٢٠٠٥[٣]، والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة بشأن الإيدز في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦[٤]، والأهداف ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية سنة ٢٠٠٠[٥]،

وإذ يقر بأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يشكل إحدى حالات الطوارئ العالمية وأحد أخطر التحديات التي تقف في وجه التنمية والتقدم والاستقرار في كل من المجتمعات وفي العالم بشكل عام، وبأنه يلزم مكافحته عبر برامج استثنائية وشاملة على الصعيد العالمي، مع الإدراك في الوقت نفسه أنه آن الأوان لتحقيق أقصى قدر ممكن من التآزر بين عمليات مكافحة الإيدز والخطط الأوسع نطاقا المتعلقة بالصحة والتنمية،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء تواصل انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز عالميا، الأمر الذي يزيد من حدة الفقر وأوجه اللامساواة بين الجنسين، ويطرح تحديا بارزا للصحة العامة وتهديدا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأمن الغذائي في المناطق التي يتفشى فيها هذا الوباء،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه العميق إزاء عدم إحراز أي تقدم، بعد مضي ثمانية وعشرين عاما على بدء انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، في مجال استحداث تكنولوجيا وقائية فعالة، ولا سيما إنتاج لقاح ضد فيروس نقص المناعة البشرية، وإذ يقر بأن ضمان الدعم المالي والسياسي للبحث والتطوير على المدى الطويل يشكل أحد العوامل الحيوية لإيجاد التكنولوجيا الوقائية الفعالة،

وإذ يدرك تبعات الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية على تمويل برامج مكافحة الإيدز، وضرورة التخفيف من آثارها على التفاوت الموجود أصلا بين الموارد المتوافرة وبين الموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز،

وإذ يقر بالمساهمة بنُهُج ومبادرات تمويل جديدة وطوعية ومبتكرة، مثل المرفق الدولي لشراء الأدوية (UNITAID) وبضرورة دعم وتعزيز آليات التمويل القائمة، بما فيها الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا ومنظمات الأمم المتحدة المعنية، عبر توفير الأموال بشكل دائم لسد النقص في التمويل، بحيث تتسنى مكافحة وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بطريقة فعالة وناجحة،

---

(٣) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

(٤) قرار الجمعية العامة ٢٦٢/٦٠، المرفق.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

وإذ يؤكد من جديد أهمية جهود التنسيق التي تبذل عالميا لتوسيع نطاق برامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز المستدامة والمكثفة والشاملة، وذلك، على غرار ما يدعو إليه الإعلان السياسي، في إطار من الشراكة الشاملة الجامعة التي تضم المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، والمجموعات المعرضة للإصابة به، والمجتمعات التي تنتشر فيها أعلى معدلات الإصابة به، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وذلك ضمن مفهوم ''المبادئ الثلاثة''،

١ - **يحث** برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وسائر المنظمات والهيئات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على تكثيف الدعم الذي تقدمه إلى الحكومات بغرض تحقيق الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٥]، والأهداف والغايات الواردة في إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الصادر في عام ٢٠٠١[٢]، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٣]، والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الصادر في عام ٢٠٠٦[٤]؛

٢ - **يشيد** بالبرنامج المشترك لمؤازرته عمليةَ تزويد الجميع بخدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم بحلول عام ٢٠١٠، وبخاصة لمساعدته البلدان على تحديد غاياتها الوطنية لتوفير هذه الخدمات لجميع مواطنيها؛

٣ - **يرحب** بتقديم الدول الأعضاء في عام ٢٠٠٨ ما مجموعه مائة وسبعة وأربعون تقريرا بشأن التقدم الذي أحرزته في هذا المجال، وذلك كجزء من عملية الإبلاغ التي وردت تفاصيلها في إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، إذ وفرت هذه التقارير، حتى تاريخه، أشمل صورة عن البرامج التي تنفذ على الصعيد القطري لمكافحة الوباء، ويشجع جميع الدول الأعضاء على منح دعمها التام لإعداد المجموعة القادمة من التقارير التي ينبغي تقديمها في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠؛

٤ - **يدرك** العوامل الخبيثة والمستحكمة التي تكمن وراء الوباء ولا سيما الوصم والتمييز وعدم المساواة بين الجنسين والتفاوت الاقتصادي والاجتماعي واللامساواة وعدم احترام حقوق الإنسان، ويدرك أيضا أن ظاهرتي انعدام الأمن الغذائي والنزوح يمكن أن تزيدا، في بعض الحالات، من احتمال الإصابة بالوباء، ويشجع البرنامج المشترك على تكثيف عمليات التحليل والتوعية بحيث يتم على جميع المستويات وفي كل الظروف فهمُ العقبات التي تحول دون تزويد الجميع بالخدمات وتذليلُها، ولا سيما عبر توفير الخدمات للسكان الذين لا يحصلون على القدر الكافي منها وللسكان المعرضين للإصابة بالوباء؛

٥ - **يشدد** على أهمية تنفيذ برامج للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية تكون شاملة وقائمة على الأدلة، بوصفها عنصرا ضروريا من عناصر مكافحته على الصُّعُد الوطني

والإقليمي والدولي، يتم من خلالها وضع الإجراءات والسياسات التي تتكيف مع حالة الوباء على الصعيد المحلي، ويلتزم بتكثيف جهوده في هذا الصدد؛

٦ - **يرحب** بإطار النتائج للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ الذي وضعه برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لإحراز تقدم في مجال تحقيق الهدف المتمثل في توفير الخدمات للجميع، ولا سيما بإدراك البرنامج المشترك لضرورة تحسين فعالية الجهود المبذولة للحيلولة دون انتقال الفيروس عبر الاتصال الجنسي؛ والقضاء على انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل؛ وأهمية الربط بين الفيروس والصحة الجنسية والإنجابية؛

٧ - **يقر** بضرورة توثيق الصلة بين عمليات مكافحة الإيدز والأنشطة العامة التي تنفَّذ لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما تلك المتصلة بالصحة؛

٨ - **يدرك** الحاجة إلى تذليل العقبات التي تحول دون تحقيق الهدف المتمثل في تزويد الجميع بخدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم، ولا سيما سد النقص في الموارد البشرية والتقنية والمالية المتوافرة، وتحسين النظم الصحية المتعثرة، وذلك لضمان مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بطريقة فعالة وناجحة؛

٩ - **يؤكد من جديد** الحق في استخدام مجمل الأحكام المشمولة بالاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة[٦] وبإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة[٧]، وبقرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ بشأن تنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة[٨]، ولدى إتمام إجراءات القبول الرسمية، بالتعديل الذي على المادة ٣١ من الاتفاق، التي تتضمن إجراءات مرنة لحماية الصحة العامة، وبخاصة لتعزيز حصول الجميع على الأدوية، ويدعو أيضا إلى القيام على نطاق واسع وبسرعة بقبول التعديل على المادة ٣١ من الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، الذي اقترح إدخاله المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في قراراه المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ [٩]؛

---

(٦) انظر الصكوك القانونية التي تحتوي على نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، التي أبرمت في مراكش يوم ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

(٧) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(01)/DEC/2.

(٨) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/540 و Corr.1.

(٩) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WT/L/641.

١٠ - **يذكّر** بالاستراتيجية العالمية وخطة العمل بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية اللتين اعتمدتهما جمعية الصحة العالمية[١٠]، ويحث الدول والمنظمات الدولية المعنية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين على تقديم الدعم القوي لتنفيذهما على نطاق واسع؛

١١ - **يحث** الحكومات على إيلاء الأولوية للوقاية من الأمراض المعدية الانتهازية المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية ولعلاجها، وعلى تعزيز فرص الحصول بأسعار رخيصة على مضادات الفيروسات العكوسة الجيدة النوعية واستخدامها بطريقة آمنة وفعالة، ودعم البحوث البيولوجية الطبية والاقتصادية الاجتماعية لإنتاج أدوية جديدة للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، بما فيها تلك التي تتحكم بها النساء؛ وعمليات التشخيص؛ والأدوية وسائر المنتوجات العلاجية؛ والتكنولوجيا ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية؛

١٢ - **يحث** الحكومات والجهات المانحة وسائر أصحاب المصلحة على مواصلة توفير الدعم المالي والسياسي لمجالات البحث والتطوير بغرض إنتاج لقاح فعال ضد فيروس نقص المناعة البشرية؛

١٣ - **يشجع** على تعزيز البرامج التي تنفذها الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز على الصعيد القطري، وعملية توزيع مهام الدعم التقني التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وفكرة اللجوء إلى فريق وبرنامج مشتركين للأمم المتحدة لمكافحة الإيدز، بغرض مواءمة أشكال الدعم التقني المقدَّم وجعل البرامج أكثر اتساقا ورفع مستوى مسؤولية الأمم المتحدة الجماعية على الصعيد القطري؛

١٤ - **يشجع** البرنامج المشترك على المشاركة، في إطار الدور الذي يؤديه كمنسق للأعمال التي تنفذ لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، مشاركة تامة في عملية إصلاح الأنشطة التنفيذية في الأمم المتحدة، ولا سيما في ضوء التقدم المحرز في زيادة الاتساق في مجال تقديم الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وبخاصة في البلدان التي تنفذ فيها برامج تجريبية؛

١٥ - **يحث** الحكومات والجهات المانحة وسائر أصحاب المصلحة، بما فيها البرنامج المشترك، على تعزيز الاتساق في مجال الدعم المقدم إلى استراتيجيات مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وجعل هذا الدعم متوائما مع هذه الاستراتيجيات، وذلك بطريقة شفافة وخاضعة للمساءلة وفعالة في إطار مفهوم ''المبادئ الثلاثة''؛

---

(١٠) انظر منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الحادية والستون، جنيف، ١٩-٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨، القرارات والمقررات، المرفقات (WHA61/2008/REC/1)، جمعية الصحة العالمية القرار ٦١-٢١.

١٦ - **يدرك** ما يتسم به المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية من أهمية حيوية بالنسبة لجميع جوانب العمليات الوطنية لمكافحة الإيدز وجهود مناصرتهم على الصعيد العالمي والأعمال التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز، ويشجع على زيادة الدعم الذي يقدمه لتعزيز قدرة المجتمع المدني على تنفيذ البرامج وعلى التوعية، بغرض ضمان تحقيق الهدف المتمثل في تزويد الجميع بخدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم؛

١٧ - **يشجع** البرنامج المشترك والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا على تعزيز التعاون بينهما بهدف تشجيع الدول الأفريقية على المشاركة مشاركةً مجدية في المبادرة التجريبية التي سيجري رصدها وربما توسيع نطاقها لتشمل مناطق أخرى، وفي مجلس تنسيق البرامج لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومجلس الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا؛

١٨ - **يرحب** بتقرير فريق العمل الدولي المعني بقيود السفر المرتبطة بفيروس نقص المناعة البشرية ويواصل تشجيع البلدان كافةً على رفع القيود المتعلقة تحديدا بفيروس نقص المناعة البشرية والمفروضة عند الدخول والإقامة والسكن، وضمان الكف عن استبعاد المصابين بهذا الفيروس واحتجازهم وترحيلهم بسبب إصابتهم به؛

١٩ - **يسلّم** بضرورة قيام البرنامج المشترك بتوسيع نطاق عمله مع الحكومات الوطنية وترسيخه بشكل ملموس والعمل مع جميع فئات المجتمع المدني لسد الفجوة الموجودة في إمكانية حصول متعاطي المخدرات بالحقن على الخدمات في جميع الظروف، ولا سيما في السجون؛ وبوضع نماذج شاملة عن توفير الخدمات الملائمة لهم؛ وبمعالجة مسألتي الوصم والتمييز اللتين يعانون منهما؛ وبدعم تعزيز القدرات والموارد بحيث يتسنى توفير مجموعة شاملة من الخدمات لمتعاطي المخدرات بالحقن، بما فيها برامج الحد من الأضرار المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية، كما وردت في الدليل الفني الموجّه للبلدان لتحديد أهداف توفير الوقاية والعلاج والرعاية ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية لجميع متعاطي المخدرات بالحقن، الصادر عن منظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز[(١١)]، وذلك وفقا للظروف السائدة في كل منها؛

٢٠ - **يرحب** باعتماد إطار العمل لبرنامج الأمم المتحدة المشترك بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز: توفير الخدمات لجميع الرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال

(١١) جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٩.

ولمغايري الهوية الجنسية[١٢]، وبأعمال المتابعة الجارية في هذا الصدد، ويدعو البرنامج المشترك وسائر الشركاء إلى دعم اتخاذ المزيد من الإجراءات وتعزيز الشراكات لإزالة العقبات السياسية والاجتماعية والقانونية والاقتصادية التي تحول دون توفير الخدمات للجميع، وذلك في إطار أولويات الميزانية الموحدة وخطة العمل؛

٢١ - **يقرّ** بالطبيعة المترابطة للأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالصحة وتلك المتعلقة بنوع الجنس ويرحب بالتقدم الذي أحرزه البرنامج المشترك في مساعدة البلدان على التعجيل بوتيرة الإجراءات ذات الصلة بالنساء والفتيات والمساواة بين الجنسين في سياق الإيدز، ولا سيما تعيين فريق استشاري برئاسة المدير التنفيذي ليتولى إعداد خطة عمل تتعلق بوضع استراتيجية متينة مشتركة بين الوكالات وتنفيذها ورصدها، وصياغة إطار عمل البرنامج المشترك: معالجة المسائل المتصلة بالنساء والفتيات والمساواة بين الجنسين وفيروس نقص المناعة البشرية؛

٢٢ - **يتطلع** إلى النظر، أثناء الاجتماع الخامس والعشرين لمجلس تنسيق البرامج للبرنامج المشترك، في تقرير يقدَّم عن التبعات المتوقع أن تخلفها الأزمة المالية والاقتصادية على قدرة البلدان على تحقيق أهدافها المتمثلة في توفير الخدمات للجميع، من المقرر أن يتضمن توصيات واستراتيجيات للتخفيف من حدة هذه الأزمة؛

٢٣ - **يدعو** البرنامج المشترك إلى تقديم رد نقدي وبناء وشامل وشفاف للتقييم المستقل الثاني الذي خضع له، سيُرفع إلى مجلس تنسيق البرامج في اجتماعه الخامس والعشرين الذي سيعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٢٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ تقريرا يعدّه المدير التنفيذي للبرنامج المشترك، بالتعاون مع الجهات المشاركة في رعايته وسائر منظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة المعنية، عن التقدم المحرز في تنفيذ منظومة الأمم المتحدة أعمالا منسقة لمكافحة وباء فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

---

(١٢) جنيف، برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ٢٠٠٩.